



دولة فلسطين

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مجلس التعليم العالي

قرار رقم (2/ج3م.ت.ع) لعام 2020م

بشأن معدلات القبول في بعض التخصصات للعام 2021/2020 م

بعد الاطلاع على القرار بقانون رقم (6) لعام 2018 م، لا سيما احكام الفقرة (3) من المادة (7) منه، وكذلك

الفقرة (6) من المادة رقم (9) منه،

وبناء على ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (3) المنعقدة بتاريخ 2020/01/22 م،

وبناء على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً،

وبناء على مقتضيات المصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة رقم (1)

يكون الحد الأدنى لمعدل الثانوية العامه المطلوب للالتحاق بدرجة البكالوريوس في مؤسسات التعليم العالي الفلسطينية وغير الفلسطينية بدءاً من الفصل الأول للعام الدراسي 2021/2020 كما يأتي، على أن يتناسب فرع الثانوية العامه مع حقل الدراسة الجامعية :

1. تخصصي الطب وطب الاسنان معدل (85%) فأعلى.
2. تخصصي الصيدلة والهندسة معدل (80%) فأعلى.
3. تخصص الحقوق معدل (75%) فأعلى.
4. باقي التخصصات معدل (65%) فأعلى.

مادة (2)

النفاز

على جميع الجهات المختصة تنفيذ احكام هذا القرار كل فيما يخصه ويعمم على مؤسسات التعليم العالي.

صدر في مقر وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في مدينة رام الله بتاريخ: 2/ 3/ 2020 م .

أ.د. محمود ابو موسى

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

